

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد السيد الملازم أول ساطع سماخيل، أظا من مديرية متحف دمشق بدلا من السيد / عبد الرحيم المصري لحضور المؤتمر الثاني لمناحف الأسلحة والمهمات العسكرية المزمع عقده في فيينا في المدة من ١٦ إلى ٢٠ مايو سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩١٠ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد العقيد حسن إبراهيم المصباحي في مهمة رسمية إلى اليونان في المدة من ١٨ مايو سنة ١٩٦٠ إلى ٥ يونيو سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ الصادر في ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٥٨ بتعديل المادة التاسعة من لأئحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد العقيد حسن إبراهيم المصباحي الضابط بإدارة المباحث العامة بوزارة الداخلية في مهمة رسمية إلى اليونان في المدة من ١٨ مايو سنة ١٩٦٠ إلى ٥ يونيو سنة ١٩٦٠ ويمنح بدل السفر خصما على الاعتماد المخصص لهذه الزيارة وبالنفقات التي تتقرر لها .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن إيفاد الدكتور بول غليونجي لحضور المؤتمر الدولي الأول للغد الصماء المزمع عقده في كوبنهاجن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد الدكتور بول غليونجي رئيس قسم الأمراض الباطنية بكلية طب جامعة عين شمس والمشرف على بعض البحوث بالمركز القومي للبحوث لحضور المؤتمر الدولي الأول للغد الصماء المزمع عقده في كوبنهاجن في المدة من ١٨ إلى ٢٣ يولييه سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٦٠ ؛